في رمضان ايضا ما في حديث سلمان المرفوع المشار اليه فيما مر في فضل
شهر رمضان من تطوع فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن ادى
فريضة فيما سواه وفي الترمذي عن انس قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم اي الصدقة افضل قال صدقة في رمضان ويناسبه
الخبر الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل
حجة او قال حجة معي وكان النخعي اخذ مما قدمته من الاحاديث قوله
صوم يوم من رمضان افضل من الف يوم وتسبيحة فيه افضل من
الف تسبيحة وركعة فيه افضل من الف ركعة ومما يتعلق بالاستثناء
الثاني اعني انه يعود الى التكفير بالاعمال ما قاله سفيان بن عيينة من
انه اذا كان يوم القيمة يحاسب الله عبده فيؤدي ما عليه من المظالم
من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله عز وجل ما بقي عليه من
المظالم ويدخله بالصوم الجنة قال وهذا من اجود الاحاديث واحكمها
خرج ذلك البيهقي في شعب الايمان وغيره قال بعض الائمة
وهذا من احسن ما قيل في معنى ذلك وعلى هذا فيكون المعنى ان
الصيام لله عز وجل فلا سبيل لاحد الى اخذ اجره من الصيام بل
اجره مدخر لصاحبه عند الله عز وجل فان قلت ينافي ما قاله
ابن عيينة ما في مسلم انه يؤتى بالرجل الذي عليه مظالم فيؤخذ من
صلاته وصيامه الحديث في اتدرون من المفلس قلت يمكن الجمع بحمل
كلام ابن عيينة على من صام صوما يحفظ فيه من جميع ما ينافي كمال
الثواب بما مر في الاحاديث السابقة انفا فهذا يكون مضافا
الى الله لا يؤخذ منه لاحد شيء لانه لكماله استحق تلك الاضافة الظاهرة
فيما قاله ابن عيينة ويحمل ما في مسلم على الصوم الذي لم يستوف شروط الكمال
فانه لم يتصل به جميع اثاره وفوائده المرتبة عليه في الاحاديث

السابعة

السابعة كان غرضه لا للاخذ وساقطا عن التاهل الى الرقي لتلك الاضافة
المشرفة له فان قلت انما يحتاج للجمع حيث تعارض حديثان صحيحان وهنا
ليس كذلك لان كلام ابن عيينة انما هو راي له مصادم لحديث مسلم فكيف يحسن
ان يقابل بخبر مسلم ويجمع بينهما قلت ذلك انما هو على فرض ان لذلك
دليلا صحيحا ولم نبحث عنه تحسينا للظن بابن عيينة فانه كان من الجلالة
بمكان يقتضي انه لا يقول ذلك من قبل رايه وانما قاله وفيه مستند وان
لم نعلمه ويؤيده ثنا بعض العلما على مقالته هذه كما علمت على انه لا يبعد
ان استنباطه لتلك المقالة من الاضافة الظاهرة فيها تحمل لمقالته
نوعا من القبول حتى يحتاج الى الجمع بينها وبين ما خالفها فعلم ان سائر
الاعمال الا الصوم يكفر بها ذنوب صاحبها حتى لا يبقى له اجر لما روي
انه يوازن يوم القيمة بين السيئات والحسنات وتقتص بعضها من بعض
فان بقي من الحسنات حسنة دخل بها صاحبها الجنة فيحتمل ان يقال
ان الصوم لا يسقط ثوابه بمقاصة ولا غيرها بل يوفر اجره لصاحبه
حتى يدخل الجنة فيوفى اجره فيها انتهى هذا اما يتعلق بالاستثنا بقسميه
واما ما يتعلق بقوله فانه لي فقد مر الكلام فيه مختصرا ونزيد هنا
انه كثر كلام الفقها والصوفيه وغيرهم في معنى هذه الاضافة وذكروا
فيها وجوها كثيرة ومن احسنها ما قدمته وبيانه يتبين اولهما
ان الصوم فيه ترك جميع حظوظ النفس وشهواتها الاصلية التي جبلت
على الميل اليها لله تعالى ولا يوجد ذلك في عبادة اخرى الا ترى ان
الاحرام بالحج او العمرة وان حرم كثيرا من ذلك كالجماع ومقدماته
ودواعيه من الطيب وغيره فهو لم يحرم اعظم الشهوات من الاكل
والشرب وانفراده بتحريم ما لم يحرمه الصوم لا يرد على ذلك لان تلك
المحرمات التي انفرد بها من نحو اخذ الشعر والدهن واللبس وغيرها

Copyright © King Saud University